Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فأبى أبو بكر عليها ذلك، وقال: «لستُ تاركاً شيئا، كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملتُ به. إنى أخشى إن تركتُ شيئا من أمره إن أزيغ. فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلى على وعباس. وأما خيبر وفدك فأمسكهما عمر وقال: هما صدقة رسول الله ﷺ، كانتا لحقوقه التى تعروه ونوائبه وأمرهما إلى من ولى الأمر». قال: فهما على ذلك إلى اليوم. (أخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى)[1].

وحديث عائشة رضى الله عنها، أن أزواج النبى ﷺ أردن أن يبعثن عثمان إلى أبى بكر فى ميراثهن. فقالت عائشة: **«أليس قد قال النبى ﷺ: لا نورث ما تركنا فهو صدقة»**

(أخرجه مالك والشيخان وأبو داود)[2].

وحديث أبى هريرة، قال: **«جاءت فاطمة إلى أبى بكر رضى الله عنه، فقالت: من يرثك؟ فقال: أهلى وولدى. فقالت: مالى لا أرثُ أبى؟ فقال أبو بكر: سمعت النبى ﷺ، يقول: لا نورث. ولكنى أعولُ من كان النبى ﷺ يعولهُ، وأنفق على من كان النبى ﷺ يُنفق»**.

(أخرجه الترمذى فى الشمائل»[3].

ثم يقول فى الدين الخالص بعد ذلك:

هذا.. والحكمة فى أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا يُورثون أنهم خُزان الله. والخازن لا يملك إلا قوته. وغيرهم مُرتزقون. فمن أعطى رزقاً ملكه، فإذا

---

(١) انظر ص ١٢٣ ج٦ فتح البارى.

(٢) انظر ص٥ ج١٢ فتح البارى.

(٣) انظر ص ٢٥٤ المواهب اللدنية.